

وسائل الشيعة

[312] (22625) 32 - علي بن جعفر في كتابه عن أخيه موسى بن جعفر عليه السلام قال: سألته عن الرجل يتعمد الغناء يجلس إليه ؟ قال: لا. أقول: وتقدم ما يدل على ذلك هنا في عدة أبواب (1)، وفي القراءة في غير الصلاة (2)، وغير ذلك (3)، ويأتي ما يدل عليه (4)، وتقدم ما يدل على حكم الغيبة والنميمة في أحاديث العشرة (5). 100 - باب تحريم استعمال الملاهي بجميع أصنافها وبيعها وشرائها (22626) 1 - محمد بن يعقوب، عن عدة من أصحابنا، عن أحمد بن محمد بن خالد، عن عثمان بن عيسى، عن إسحاق بن جرير قال: سمعت أبا عبد الله عليه السلام يقول: إن شيطاننا يقال له: القفندر، إذا ضرب في منزل الرجل أربعين صباحا بالبربط (1)، ودخل الرجال وضع ذلك الشيطان كل عضو منه على مثله من صاحب البيت، ثم نفخ فيه نفخة فلا يغار بعدها حتى تؤتى نساؤه فلا يغار.

32 - مسائل علي بن جعفر 148 / 186. (1) تقدم في الحديث 1 من الباب 2، وفي البابين 15، 16، وفي الحديث 8 من الباب 17 من هذه الأبواب. (2) تقدم في الحديث 1 من الباب 24 من أبواب قراءة القرآن. (3) تقدم في الباب 18 من أبواب الأغسال المسنونة، وفي الحديث 9 من الباب 9 من أبواب صلاة المسافر، وفي الحديث 36 من الباب 46، وفي الحديث 21 من الباب 49 من أبواب جهاد النفس، وفي الحديث 6 من الباب 41 من أبواب الأمر والنهي. (4) يأتي في الباب 101، وفي الباب 101، وفي الحديث 10 من الباب 102 من هذه الأبواب، وفي الحديث 5 من الباب 12 من أبواب الأشربة المحرمة. (5) تقدم في الباب 152، وفي الباب 164 من أبواب العشرة. ويأتي ما يدل عليه في الحديث 9 من الباب 1 من أبواب قصاص النفس. الباب 100 فيه 15 حديثا 1 - الكافي 6: 433 / 14. (1) البربط: العود، وهو من آلات اللهو. (مجمع البحرين - بربط - 4: 237). (*)